

مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2020

نيويورك، 1-26 آب/أغسطس 2022

الدفع البحري النووي

ورقة عمل مقدّمة من إندونيسيا

1 - تمثل مسألة برنامج الدفع البحري النووي حالة فريدة تستحق الاهتمام الجاد، سواء من منظور ركائز نزع السلاح وعدم الانتشار والاستخدامات السلمية لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية، أو من منظور تدابير الضمانات.

2 - وتثير هذه المسألة بعض المخاوف، من بينها:

(أ) أن اليورانيوم المخصب لتزويد مفاعلات الدفع البحري النووي بالوقود يزيد عن المستويات المستخدمة في مفاعلات الطاقة المدنية، ومستويات قريبة من صنف الأسلحة، وحتى في مستوى الأسلحة، وهو ما يشكل خطراً متزايداً على تحقيق أهداف عدم الانتشار المنصوص عليها في المعاهدة؛

(ب) يمكن استغلال استثناء إنتاج اليورانيوم العالي التخصيب واستخدامه والتخلص منه لأغراض الدفع البحري النووي من ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية لتوفير غطاء لتحويل تلك المواد إلى برامج الأسلحة النووية؛

(ج) يمكن أن يتعارض استخدام التكنولوجيات والمواد النووية وتقاسمها للأغراض العسكرية مع روح المعاهدة وأهدافها، إذ يمكن أن يمثّل سابقة للترتيبات المماثلة الأخرى ويعقّد آليات الضمانات اللازمة لمنع المخاطر الناجمة عن هذه الترتيبات، بما في ذلك، على سبيل المثال لا الحصر، ظهور أنواع جديدة من أسلحة الدمار الشامل المشتقة من مزيج من المواد النووية والأسلحة التقليدية؛

(د) ينطوي استخدام المواد النووية لأغراض الدفع البحري النووي على مخاطر تتعلق بالسلامة، نظراً لإمكانية وقوع حوادث والتعرض للإشعاع النووي أثناء النقل والصيانة والاستخدام. وقد تتسبب مثل هذه الحوادث والتعرض للإشعاع النووي في عواقب إنسانية وبيئية.



- 3 - ومن هذا المنطلق، هناك حاجة ملحة إلى أن يتصدى المؤتمر الاستعراضي وما بعده لهذا التحدي المتزايد الذي من شأنه أن يؤثر على الجهد العالمي للنهوض بخطة نزع السلاح وعدم الانتشار والضمانات بموجب المعاهدة.
- 4 - وتؤكد إندونيسيا من جديد أهمية المادتين الأولى والثانية من المعاهدة في سياق عدم نقل الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى إلى أي جهة متلقية أيا كانت وعدم استلامها منها، أو التحكم في هذه الأسلحة أو الأجهزة المتفجرة.
- 5 - وترى إندونيسيا أن أي تعاون ينطوي على نقل المواد والتكنولوجيا النووية للأغراض العسكرية من الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى أي دولة غير حائزة للأسلحة النووية يزيد من المخاطر المرتبطة بذلك والعواقب الإنسانية والبيئية الكارثية، وكذلك المخاطر الملاحية التي يشكلها الانتشار المحتمل وتحويل المواد النووية إلى أسلحة نووية، وخاصة اليورانيوم عالي التخصيب، في الوضع التشغيلي للدفع البحري النووي.
- 6 - وتقر إندونيسيا بأن الوكالة الدولية للطاقة الذرية هي السلطة المختصة الوحيدة المسؤولة عن التحقق من الوفاء بالتزامات الضمانات التي أخذتها الدول الأطراف على عاتقها بموجب المعاهدة، وذلك بهدف منع تحويل المواد والتكنولوجيا النووية من الاستخدامات السلمية إلى الأسلحة النووية وغيرها من الأجهزة المتفجرة النووية.
- 7 - وتؤكد إندونيسيا أهمية المادة الرابعة من المعاهدة المتعلقة بحق جميع الأطراف في المعاهدة غير القابل للتصرف في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها في أغراض سلمية دون أي تمييز ووفقاً للمادتين الأولى والثانية من هذه المعاهدة. ويشكل تحقيق هذه المادة أحد الأهداف الأساسية للمعاهدة.
- 8 - وتشدد إندونيسيا على ضرورة تحقيق التنمية الاقتصادية والتكنولوجية للأطراف أو التعاون الدولي في مجال الأنشطة النووية السلمية، بما في ذلك التبادل الدولي للمواد والمعدات النووية لمعالجة المواد النووية أو استخدامها أو إنتاجها للأغراض السلمية، بطريقة تضمن امتثال المادة الرابعة من هذه المعاهدة.
- 9 - وتؤكد إندونيسيا من جديد أنه، وفقاً للمادة السادسة من المعاهدة، يظل نزع السلاح النووي أولى الأولويات، وأن استمرار عدم إحراز تقدم في تنفيذ التزامات نزع السلاح النووي من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية يمكن أن يقوض هدف المعاهدة ومقصدتها ومصداقية نظام عدم الانتشار.
- 10 - ومن هذا المنطلق، تلاحظ إندونيسيا بقلق العواقب المحتملة لتقاسم قدرة الغواصات التي تعمل بالطاقة النووية مع نظام عدم الانتشار العالمي.
- 11 - وتدعو إندونيسيا إلى التقيد الصارم بالمادة الثالثة من المعاهدة وتؤكد من جديد أنه بموجب المعاهدة يجب على جميع الأطراف قبول التقيد الصارم باحترام الوكالة الدولية للطاقة الذرية عن طريق إبرام اتفاقات الضمانات الشاملة للوكالة والتقيد بها والتدابير الإضافية السارية المتعلقة بالضمانات، مثل البروتوكول الإضافي.
- 12 - وتهيب إندونيسيا بجميع الدول الأطراف في المعاهدة إلى حشد الإرادة السياسية وإتاحة الفرص للدول الأعضاء في الوكالة الدولية لوضع نهج بناء بشأن ترتيبات التحقق والرصد لبرنامج الدفع البحري النووي، تحقيقاً لجملة أهداف من بينها تعزيز اتفاقات الضمانات التي تشدد تدابير مراقبة اليورانيوم المخصص لمفاعلات الدفع البحري في الدول غير الحائزة للأسلحة النووية لمنع تحويل تلك المواد لاستخدامها في برنامج للأسلحة النووية.

- 13 - وتحث إندونيسيا جميع الدول الأطراف في المعاهدة على التنفيذ الكامل لالتزاماتها كشركاء مخلصين في سبيل إقامة عالم خال من الأسلحة النووية من خلال إعمال الركائز الثلاث للمعاهدة بطريقة متوازنة.
- 14 - وتحث إندونيسيا أيضاً جميع الدول الأطراف في المعاهدة على الامتناع عن أي إجراءات تهيئ بيئة لا تقضي إلى نزع السلاح النووي ومن شأنها أن تزيد من خطر نشوب نزاع نووي، بما في ذلك عن طريق تجنب الاستخدام المزدوج للمنشآت العسكرية النووية والتقليدية ومنصات الأسلحة التي يمكن تسليحها بأسلحة نووية وتقليدية.
-